

قرار

الموضوع: نظام داخلي للجمعية العامة

ان الجمعية العامة للامم المتحدة ج - انتربول، المنعقدة في دورتها الـ 65 في انطاليا من 23 الى 1996/10/29 ،

وقد اطلعت على التقرير 3 المعنون "نظام داخلي للجمعية العامة" الذي ادرج في ملحقه الاول النظام الداخلي المذكور؛

اذ تأخذ بالاعتبار الرأي الذي ابدته "اللجنة الخاصة" طبقا للمادة 56 من النظام العام؛

واذ تعتبر ان هذا النص من شأنه تسهيل انعقاد دورات الجمعية العامة وسير اعمالها، وتعتبر، فضلا عن ذلك، ان من شأن التعديلات المدخلة توضيح بعض الواجه الاجرائية والنصوص التي لم تكن على قدر كبير من الوضوح حتى اليوم؛

تعتمد النظام الداخلي للجمعية العامة الملحق بالتقرير جع/65/تق/3 ، عدا المادة 9 منه؛

وتقرر ان يدخل حيز التنفيذ للمرة الاولى في دورة الجمعية العامة عام 1997 ؛

وتطلب من اللجنة التنفيذية ان تدخل على النص التعديلات التي قد يتبين انها ضرورية تبعا لنتيجة التصويت على التقريرين المتعلقين بالمادة 52 من النظام العام (انظر جع/65/تق/2) والتقرير المتعلق بـ "دفتر مواصفات تنظيم دورات الجمعية العامة والاتفاق الخاص بشأن الامتيازات والحصانات" (انظر جع/65/تق/20).
